

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[316] الخطبة. وفي رواية أخرى لمسلم والبخاري وغيرهما: أن المسور قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «أنا خير مني، وأنا أخاف أن تفتن في دينها، إلى أن قال: وإني لست أحرم حلالا، ولا أحل حراما، ولكن والله، لا تجتمع بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وبنت عدو الله مكانا واحدا أبدا. وذكر مصعب الزبيري: أن عليا خطب جويرية (1) بنت أبي جهل، فشق ذلك على فاطمة، فأرسل إليها عتاب: أنا أريحك منها، فتزوجها، فولدت له عبد الرحمن بن عتاب. وقال ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم: أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان يغار لبناته غيرة شديدة، كان لا ينكح بناته على ضرة (2).

(1) ويقال: إسمها العوراء. ويقال: جرهمه. ويقال: جميلة. ويقال: الحيفاء. راجع فتح الباري ج 7 ص 68. (2) راجع هذه النصوص في: صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ذب الرجل عن ابنته في الغيرة والانصاف. وكتاب الخمس وكتاب المناقب، وصحيح مسلم ج 7 ص 141، وفي فضائل فاطمة، ومسند أحمد ج 4 ص 328، وحلية الأولياء ج 2 ص 40، وسنن البيهقي ج 7 ص 64، ومستدرک الحاكم ج 3 ص 158 و 159، وغوامض الاسماء المبهمة ص 340 و 341، وسنن ابن ماجه ج 1 ص 616، وأسد الغابة ج 5 ص 521، والمصنف ج 7 ص 301، و 302 و 300 بعدة نصوص، وفي هامشه عن عدد من المصادر، ونسب قريش ص 87 و 312، وفتح الباري ج 7 ص 6، وج 9 ص 286، وتهذيب التهذيب ج 7 ص 90، وشرح النهج للمعتزلي ج 12 ص 88 و 51 وج 4 ص 64 - 66، ومحاضرة الادباء المجلد الثاني ص 234، والسيرة الحلبية ج 2 ص 208، وتلخيص الشافعي ج 2 ص 276، ونقل عن سنن أبي داود ج 2 ص 326، وراجع: المناقب لابن شهر آشوب ج 1 ص 4، ونزل الابرار ص 82 و 83، وفي هامشه عن صحيح البخاري ج 2 ص 302 و 189 وج 3 ص 265، وعن الجامع الصحيح للترمذي ج 5 ص